



أوراق تأمينية

عبد الحسن عبيد عزوز الزيايدي*: افكار حول أسباب حرائق المحلات التجارية وضرورة معالجتها

مما لا يخفى على الجميع ما تتعرض له المحلات التجارية من حرائق مروعه في الآونة الأخيرة مما يسبب خسائر فادحة في الاموال والممتلكات والاشخاص والذي بدوره يؤثر تأثيرا مباشرا على الاقتصاد ويجعل نموه محدودا ان لم نقل معدوما.

ومن المفيد في هذا الصدد الوقوف على اسباب تلك الحرائق وحصرها ومن ثم معالجتها بقدر الإمكان بالوسائل المتاحة ووضع استراتيجيات للمعالجة الجادة على المدى البعيد. ومن أهم أسباب الحرائق الآتي:

1-الكهرباء

حيث يشكل النسبة الأكبر في حدوث الحرائق بسبب قدم الشبكة الكهربائية المحلية وتوزيعها بشكل عشوائي لا يستند إلى الجوانب العلمية والهندسية مما يجعل حدوث التماس الكهربائي ظاهرة طبيعية. وما يؤكد ذلك النسبة الهائلة من الحرائق التي تعزى إلى التماس الكهربائي. إضافة إلى ذلك، عدم كفاية المحولات الكهربائية في توزيع الطاقة الكهربائية للمناطق حيث أصبحت لا تتوافق والطلب المتزايد على الطاقة الكهربائية نتيجة الحركة العمرانية وتزايد عدد دور السكن والمحلات في المنطقة السكنية الواحدة وعدم الأخذ في



أوراق تأمينية

الحسبان ما تحتاجه هذه الزيادة في الوحدات السكنية والمحلات من طاقة كهربائية مضافه لا تتحملها المحولات الموجودة مما يجعل تلفها وانفجارها امراً طبيعياً.

ولعل من الواجب الإشارة إلى المولدات الأهلية وما تسببه هي الأخرى من حرائق بسبب الشبكة العنكبوتية للأسلاك الناقلة للطاقة الخارجة منها والتفافها على بعضها مما يؤدي إلى ارتفاع درجة الحرارة في الأسلاك نتيجة المقاومة المتزايدة في السلك وخاصة في فصل الصيف حيث ترتفع درجة حرارة الجو.

وإضافة إلى سوء توزيع هذه المولدات فهي موزعة بطريقة عشوائية وغير خاضعة لضوابط علميه وهندسيه ناهيك عن قدم بعض تلك المولدات وعدم صلاحيتها وافتقارها إلى الصيانة الدورية مما يجعل انفجارها أو احتراقها أمراً طبيعياً.

2-الخزن

إن الخزن العشوائي للسلع والبضائع دون التقيد بمعايير نموذجيه في خزن البضائع تعتمد على نوع وطبيعة البضائع وقابليتها على الاشتعال الذاتي في حالة عدم توفر شروط الخزن الصحيحة لها، أو خزنها بالقرب من مصادر كهربائية غير آمنة يسبب احتراقها حتماً. عليه، يجب التوعية بطرق الخزن الصحيحة للبضائع وحسب طبيعة ونوع البضاعة كأن تكون سريعة الاشتعال مثل العطور والكحول والمواد البلاستيكية وغيرها والتي تساعد على حدوث الحرائق وانتشارها بسرعة يصعب السيطرة عليها.



أوراق تأمينية

إضافة إلى ما تقدم فإن عدم توفر وسائل مكافحة الحريق في المخزن أو قدمها وعدم صلاحيتها للاستعمال تعتبر عاملا مساعدا في عدم إمكانية السيطرة على الحريق عند حدوثه ومنعه من الانتشار.

3- النفايات

إن تراكم النفايات قرب المخازن أو في الأسواق تعتبر عاملا مساعدا في نشوب الحرائق بسبب ان بعض هذه النفايات لها القابلية على الاحتراق الذاتي وخصوصا إذا توفرت لها الظروف المواتية كارتفاع درجات الحرارة أو بعض السوائل المساعدة على الاشتعال أو رمي أعقاب السكائر بصورة غير مقصودة.

4- صعوبة الوصول

لا شك ان عامل السرعة في التعامل مع الحريق له أهمية بالغة في السيطرة عليه والحد من انتشاره، وذلك يكمن في سرعة وصول سيارات الاطفاء إلى موقع الحريق لمعالجته. وفي واقع الحال هناك صعوبات ومعوقات تعترض ذلك كأن يكون وجود الكتل الكونكريتية لغلط بعض المناطق، أو كون محل الحريق مكتظا بالمحلات غير النظامية المتلاصقة ببعضها البعض، أو التجاوزات على الارصفة والشوارع من قبل الباعة المتجولين وأصحاب البسطيات، إضافة إلى قلة توفر فوهات الحريق في المناطق بصورة عامة. كل ذلك يؤدي إلى عدم القدرة على السيطرة على الحريق ومنع انتشاره.

استنادا لما تقدم أصبحت الحاجة ملحة لتقليل الخسائر الناجمة عن الحرائق وتعويض الأشخاص عن الأضرار التي تلحق بهم وتمكينهم من إعادة نشاطهم التجاري والحفاظ على



أوراق تأمينية

المجتمع والاقتصاد، وصار من الضروري تطوير آليات عمل قطاع التأمين لمواجهة خطر الحريق عن طريق إنشاء صندوق لأخطار الحريق يُدار من قبل قطاع التأمين العراقي العام والخاص لغرض تشتيت الخطر على أن تساهم فيه جميع شركات القطاعين العام والخاص، ويتم وضع ضوابط لعمل هذا الصندوق يتم الاتفاق عليها لاحقا وتكون ملزمة لجميع الأطراف، وجعل التأمين على كافة المحلات التجارية والمخازن إلزاميا وحسب طبيعة الخطر والمنطقة الجغرافية.

ونظرا لحدوث حرائق في دوائر الوزارات المختلفة وكذلك الشركات العامة والخاصة وما تسببه من أضرار مادية مختلفة نرتأي إصدار نظام التأمين الإلزامي من أخطار الحريق حيث يصدر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويطبق على الوزارات المختلفة ودوائر وشركات القطاع العام والخاص بما فيها المنشآت الصناعية والتجارية حيث تلتزم هذه الجهات بالتأمين ضد أخطار الحريق. علماً بأن المملكة الأردنية سبق وأن أصدرت النظام رقم (21) لسنة 2011 (نظام التأمين الإلزامي من أخطار الحريق والزلازل).

ومن المفيد أن نذكر بهذا الصدد ان المنهاج الحكومي لرئيس الوزراء الدكتور حيدر العبادي أشار في الفقرة (10) منه على جعل التأمين على المنتج والمسؤولية المهنية فيما يتعلق بالسلع والخدمات المنتجة إجباريا وذلك لحماية المصالح العامة والخاصة.

(*) رئيس مجلس الإدارة، شركة الرهام للتأمين



شبكة الاقتصاديين العراقيين

IRAQI ECONOMISTS NETWORK
www.iraqieconomists.net

أوراق تأمينية

حقوق النشر محفوظة لشبكة الاقتصاديين العراقيين. يسمح بإعادة النشر بشرط الإشارة إلى المصدر. 9 نيسان 2018

<http://iraqieconomists.net/ar/>